

2001

25 سبتمبر 2001

من الوزير الأول إلى السادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : المكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2001.

المراجع : - العنوان السادس من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997.

- المنشور عدد 3 المؤرخ في 23 جانفي 1998.
- المنشور عدد 50 المؤرخ في 14 ديسمبر 1998.

المصاحبة : تقرير مغل نموذجي وقائمة الاقتراحات النهائية.

*** ** ***

أما بعد، فعملاً بأحكام العنوان السادس من النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية التعلق بالمكافأة الاستثنائية، الرجاء من السادة الوزراء وكتاب الدولة الإذن بالقيام بالإجراءات المتعلقة بإسناد المكافأة الاستثنائية إلى الأعوان الراجعين إليهم بالنظر بعنوان سنة 2001.

فقد ضبط القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 حالات إسناد المكافأة الاستثنائية وشكلها وآليات إسنادها.

يتم إعداد قائمة المرشحين للمكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2001 وفقاً للإجراءات التالية :

- يعد رؤساء الهياكل الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والجماعات المحلية الراجعة بالنظر للوزارة اقتراحاتهم المتعلقة بإسناد المكافأة الاستثنائية بعنوان سنة 2001 وذلك حسب كل حالة من الحالات الثلاث المنصوص عليها بالنظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية.

- تعرض كل الاقتراحات على اللجان الإدارية المتناصفة ذات النظر.

- يتم في مستوى ديوان الوزير أو الكتابة العامة تجميع كل الاقتراحات وآراء اللجان الإدارية المتناصفة وعرضها على الوزير لاختيار عشر اقتراحات منها على أقصى تقدير.

- ويتم إعداد ملف لكل اقتراح من الاقتراحات التي تم قبولها من قبل الوزير يتضمن :

- التقرير المعلن

- محضر جلسة اللجنة الإدارية المتناصفة

وتوجه قائمة هذه الاقتراحات النهائية ممضى عليها من قبل رئيس الإدارة مصحوبة :

- بنسخة من قرار تركيبة اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر

- بنسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية لكل مرشح

- وبالملفات المتعلقة بالإقتراحات التي تم قبولها من طرف الوزير إلى الوزارة الأولى (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) قبل يوم 31 مارس 2002.

هذا ولا يقبل أي اقتراح يصل بعد هذا الأجل أو غير ممضى من قبل رئيس الإدارة.

ونظرا إلى أهمية الموضوع الرجاء من السادة الوزراء وكتاب الدولة الحرص على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وخاصة فيما يتعلق بالبيانات الواردة بالتقرير المعلن.

والسلام

وزير الشؤون
الحسين الزقوي
الأمين العام

إسناد المكافأة الاستثنائية

بـعـنـوان سـنة 2001

تقرير معال

أ- بيانات حول العون المرشح للحصول على مكافأة استثنائية :

- الإسم واللقب :
- تاريخ الولادة ومكانها :
- المعرف الوحيد :
- تاريخ الدخول إلى الإدارة :
- الرتبة أو الصنف عند الدخول إلى الإدارة :
- الرتبة الحالية أو الصنف الحالي :-الدرجة الحالية - مستوى التآجير :
- ابتداء من :

- مختلف الترقيات في الرتبة أو الصنف مع توضيح طريقة الترقية (المنافسة،
الإمتحان المهني، الإختيار) :

.....
.....
.....

- الخطط الوظيفية :

.....
.....
.....

- المهام الموكولة إلى العون حاليا :

.....
.....
.....

- العقوبات التأديبية منذ الدخول إلى الإدارة :

.....
.....
.....

- مدة عطل المرض العادي خلال سنتي 2000-2001 :

- سنة 2000 :

- سنة 2001 :

- الأعداد المهنية :

- سنة 2000 العدد

- سنة 1999 العدد

- سنة 1998 العدد

الـ الإقتراح :

يقترح إسناد مكافأة استثنائية إلى العون المذكور أعلاه في إطار (1) :

أ- الحالة الأولى :

(شرح طريقة العمل المنجز أو الابتكار) :

.....

.....

ب- أو الحالة الثانية :

(شرح العمل الذي قام به العون في الظرف الاستثنائي أو الطارئ) :

.....

.....

ج- أو الحالة الثالثة :

(شرح التمييز في أداء المهام) :

.....

.....

- وفي الشكل الآتي (1) :

.....

.....

..... في

الإمضاء (2)

(1) يراجع الفصل 112 ثالثا) من النظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية كما تم تنقيحها وإتمامه

بالقانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والمنشور عدد 3 المؤرخ في 23 جانفي 1998

(2) إمضاء رئيس الهيكل الإداري الذي ينتمي إليه العون المرشح.

الإقتراح	الرتبة / الخطه	المعرف الوحيد	الإسم واللقب